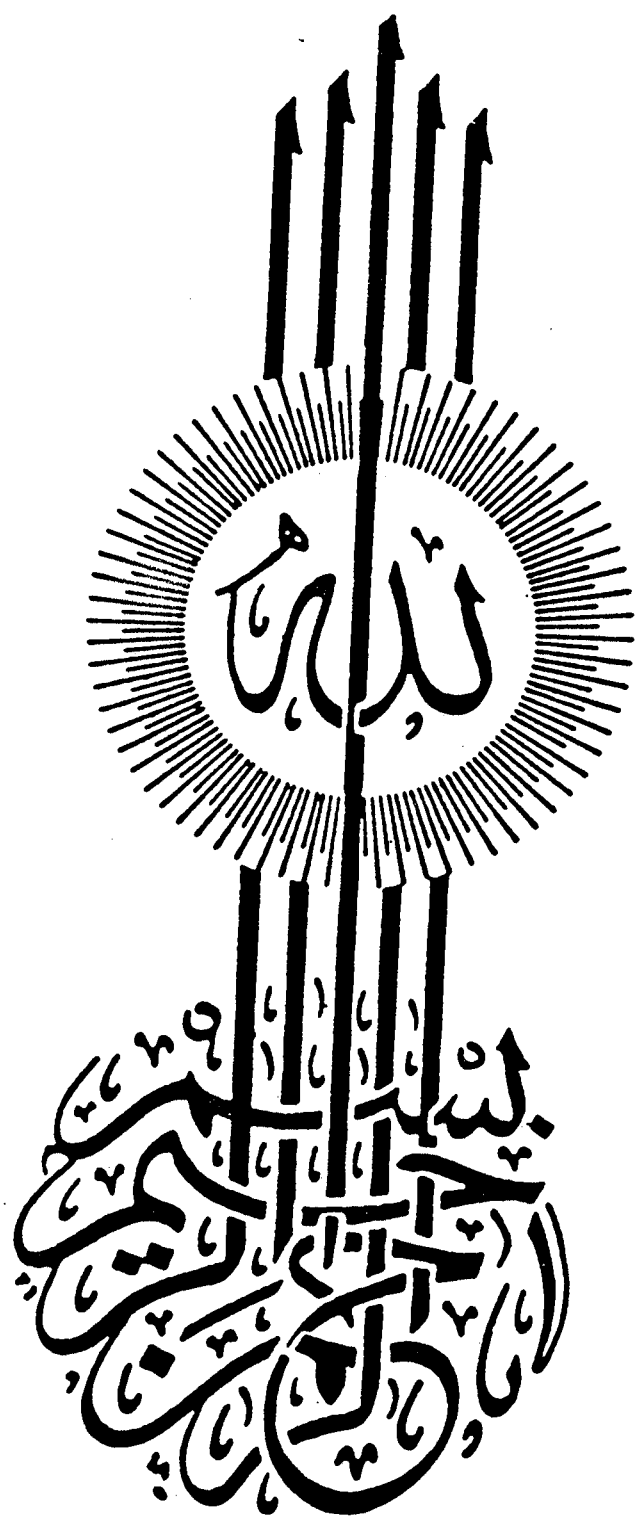




شكر وتقدير

أحمدُ الله عز وجل وأثنى عليه كثيراً وأشكره على نعمائه
التي لا تُعدُّ ولا تُحصى وأصلى وأسلم على أشرف خلقه سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه ومن وآله ، وبعد :

فبمناسبة اتمام هذا البحث فإنه يتعين على أن أتقدم
بالشكر والعرفان الى كل من هبَّ لي وأعانني على المضي فيه
واتمامه ، وأخص بالذكر أباً بلال زوجي الكريم ممطفي عمر على
الذي غرس في حب العلوم الشرعية الإسلامية ، والذي ضحى وبذل
الجهد في مساعدتي خلال الدراسات كلها رغم مشاغله الكثيرة
في سبيل الدعوة حتى وافاه الاجل المحتوم وهو على ذلك ^{اللهم} اجزه
عني خيراً واغفر له وارحمه يا ارحم الراحمين .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لجامعة أم القرى
الفراء ولقسم الدراسات العليا فيها حيث منحتني هذه الفرصة
الكريمة لدراسة العلوم الشرعية وأعانتني على ظروفها الخاصة
الصعبة .

وأخص بالشكر والتقدير أيضاً المشرف على هذه الرسالة
فضيلة الشيخ الدكتور نزار بن عبد الكريم الحمداني
لتوجيهاته وملاحظاته الدقيقة في اتمام هذه الرسالة ، حيث
كان يقرأ كل ما أكتب ، ويضع توجيهاته وتعليقاته على كل
ما يحتاج الى بيان أو شرح أو تعليق من فقرات البحث وفصوله
فجزاه الله عنى خير الجزاء .

ثم أخص بالشكر والتقدير الأخت الفاضلة الدكتورة لطيفة
قاري رئيسة قسم الدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى - قسم
البنات لاهتمامها الدائم وحشائها لي على اتمام هذه الرسالة .

(ج)

ثم اتقدم بشكرى لكل من قدم لى يد العون من اخوان
واخوات فى الله . ارجو من الله الكريم الجواد ان يجلز لهم
العطاء ، ويوفقنا جميعا الى ما يحبه ويرضاه ، والحمد لله
رب العالمين .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

المقدمة

الحمد لله الذى اَمْتَنَ على عباده ف {مَكَّنَ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا
يَجْبَىٰ اِلَيْهِ شِمَارَاتُ كُلِّ شَيْءٍ} (القصاص : ٥٧) ، وَتَفَقَّلَ عَلَيْهِمْ بِأَنْ
جَعَلَ لَهُمْ {حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ} (العنكبوت :
٦٧) ، وَخَصَّ بِلَدِّهِ الْحَرَامِ هَذَا بِأَحْكَامٍ زِيَادَةً فِي تَعْظِيمِهِ وَهَيْبَتِهِ
وَتَشْرِيفِهِ {وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابِ آلِيمٍ} .
(الحج : ٢٥)

أحمدہ واشكره واتوب اليه واستغفره ، وأشهد أن لا اله
الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن سيدنا وإمامنا ونبيينا
محمدًا عبده ورسوله أدى الأمانة وبلغ الرسالة ونصح الأمة
وتركنا على محجة بيضاء نقية ليلها كنهارها ، مَا زَاغَ عَنْهَا
الا هَالِكٌ ، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله الطيبين
ومحابتهم الكرام الطاهرين ومن اهتدى بهدْيِهِ وَاتَّبَعَ سُنَّتَهُ إِلَى
يَوْمِ الدِّينِ .

وبعد ..

فإن مَعْرِفَةَ أَحْكَامِ الْبَلَدِ الْأَمِينِ الْخَيْرِيَّ حَمَمَ اللَّهِ بِهَا مِنْ
مَهْمَاتِ الدِّينِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِمَعْرِفَتِهَا وَالْإِلْتِمَازِ
بِحُدُودِهَا وَأَنَّهَا فِي عَمَرِ كَثَرِ الْجَهْلِ بِالْدِّينِ وَأَحْكَامِهِ بَعَامَةً
وَبِأَحْكَامِ مَكَّةَ وَآدَابِهَا بِخَاصَّةٍ ، ^{لَا} عَنْ لِي أَنْ أَكْتُبَ فِي هَذَا
الْمَوْضُوعِ لِتَحْصِيلِ الْفَوَائِدِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَةِ فَاتَّعَلَّمْ - أَنَا
شَخْصِيًا - وَاتَّفَقْ بِهِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الْجَلِيلَةِ ، وَلَكِي أَعْلِمُ غَيْرِي
وَأَنْشُرَ هَذِهِ الْمَعْرِفَةَ بَيْنَهُمْ مَتَقَرَّبَةً فِي ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ
فَأَسْأَلُهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يُوَفِّقَنِي وَالْمُسْلِمِينَ لِمَا يُحِبُّ
وَيَرْضَى وَيَجْعَلُ أَعْمَالَنَا سَدِيدَةً رَاشِدَةً خَالِصَةً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ .

منهجي في البحث :

كان من منهجي في البحث أن أذكر رأي العلماء في المسألة وأحرر محل النزاع فيها ثم أسوق أدلة كل مذهب وأناقشه ثم أرجح القول الذي يسلم لي دليله .

والسزمت أن آخذ قول المذهب من مراجعه المعتمدة في المذهب أن وجدت وتيسر لي ذلك ، وخرجت الأحاديث والآثار التي أوردتها في البحث للاستدلال بها وأخذتها من مراجعها الأصلية قدر الاستطاعة ، وفسرت الكلمات الغريبة التي ترد في النصوص كما ترجمت لأغلب الأعلام الواردة في البحث التي تحتاج إلى تعريف .

وعندما بدأت الجمع في هذا الموضوع وجدت أن كتاب أخبار مكة للزرقى هو عمدة الكثير من المؤلفين ، فلم يكتب أحد بعده إلا أخذ منه ثم استفدت من كتاب أخبار مكة للفاكهي وهو أجمع وأشمل من كتاب الزرقى ، وميزته أن محققه خرج جميع الأحاديث الواردة الذي جعلت ترجيح المسائل سهلة .

خطة البحث :

اقتضت ضرورة البحث ومنهج دراسته تقسيمه إلى قسمين ، ثم إلى فصول ومباحث ومطالب .

القسم الأول : التمهيد .

وهو في التعريف بالبلد الحرام ، حرمة ، وفضله . وفيه فصلان :

الفصل الأول : التعريف بالبلد الحرام ، وبيان حدود

الحرم ، وبيان حدود مواطن النكح . وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : التعريف بالبلد الحرام . وفيه مطلبان

المطلب الأول : في أسماء البلد الحرام .

- المطلب الثانى : نبذة عن نكاة البلد الحرام .
- المبحث الثانى : بيان حدود الحرم . وفيه ثلاثة مطالب
- المطلب الاول : تعريف الحدود لغة واصطلاحاً .
- المطلب الثانى : ما ذكر فى اسباب نصب انصاب الحرم .
- المطلب الثالث : تجديد انصاب الحرم .
- المبحث الثالث : بيان حدود موطن النسك .
- الفصل الثانى : حرمة البلد الحرام ، وفضله على سائر البقاع ، وفيه مبحثان :
- المبحث الاول : حرمة البلد الحرام وفضله على سائر البقاع ، وفيه مطلبان :
- المطلب الاول : حرمة البلد الحرام .
- المطلب الثانى : خصوصية الأمن فيه .
- المبحث الثانى : فضل البلد الحرام على سائر بقاع الأرض ، وفضل المجاورة فيه . وفيه مطلبان :
- المطلب الاول : فضل البلد الحرام على سائر بقاع الأرض .
- المطلب الثانى : فضل المجاورة فيه .
- القسم الثانى : الاحكام التى يختص بها البلد الحرام وفيه ثلاثة أبواب .
- الباب الاول : احكام العبادات فى البلد الحرام . وفيه أربعة فصول :
- الفصل الاول : الاحكام المتعلقة بدخول الحرم ، وفيه مبحثان .
- المبحث الاول : احكام دخول المسلم الحرم للنسك ، ولغير النسك . وفيه مطلبان :

المطلب الأول : حكم دخول المسلم الحرم للنسك .

المطلب الثانى : حكم دخول المسلم الحرم لغير النسك .

المبحث الثانى : أحكام دخول غير المسلم الحرم .

الفصل الثانى : تضعيف الحسنات والسيئات فى البلد

الحرام . وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تضعيف الحسنات فى البلد الحرام . وفيه

أربعة مطالب :

المطلب الأول : مفاعلة أجر الصلاة .

المطلب الثانى : هل المفاعلة تعم جميع الحرم أو

تختص المسجد فقط .

المطلب الثالث : هل يشمل هذا التضعيف صلاة الفريضة أم

يعم النوافل أيضا .

المطلب الرابع : هل تُفَاعَلُ الحسنات فى جميع أعمال

الخير كذلك .

المبحث الثانى : حكم تضعيف السيئات فى البلد الحرام .

الفصل الثالث : حاضرو المسجد الحرام وميقات

احرامهم بالحج والعمرة . وفيه مبحثان :

المبحث الأول : من هم حاضرو المسجد الحرام .

المبحث الثانى : ميقات إحرامهم بالحج والعمرة .

الفصل الرابع : حصر اجزاء الدماء المتعلقة بالنسك فى

البلد الحرام ، وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : دم الجزاء (لترك واجب أو ارتكاب

محظور فى الحج والعمرة) .

المبحث الثانى : دم الشكر (دم التمتع والقران فى

الحج) .

المبحث الثالث : دم الإحصار والفوات وفيه مطلبان :

المطلب الأول : دم الإحصار .

المطلب الثاني : دم الفوات .

المبحث الرابع : موضع اجزاء البدل عن الدماء (الاطعام

والميام) .

المبحث الخامس : حكم اخراج لحوم الهدى خارج البلد

الحرام .

الباب الثاني : أحكام المعاملات في البلد الحرام .

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : رباع مكة وبيوتها ومدى مشروعيتها بيعها

واجارتها .

الفصل الثاني : الملكية الفردية لمواطن النسك

والاختصاص فيها وآثار ذلك .

الفصل الثالث : اللقطة في البلد الحرام .

الفصل الرابع : احتكار الطعام في البلد الحرام .

الفصل الخامس : التسعير في البلد الحرام .

الباب الثالث : أحكام العقوبات في البلد الحرام .

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : في حمل السلاح والقتال بمكة . وفيه

مبحثان :

المبحث الأول : حكم حمل السلاح في البلد الحرام .

المبحث الثاني : حكم القتال بمكة .

الفصل الثاني : في إقامة الحدود في البلد الحرام .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : حكم من أصاب حدا في البلد الحرام .
المبحث الثاني : حكم من أصاب حدا خارج الحرم ثم لجأ إليه .

الفصل الثالث : في الصيد وقطع الشجرة في البلد الحرام ، والعقوبات المترتبة على ذلك . وفيه ثلاثة مباحث :
المبحث الأول : الصيد في البلد الحرام . وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : حكم صيد البر في الحرم على كل من المَحْرَم والحلال .

المطلب الثاني : تعيين جزاء صيد البر في الحرم .
المطلب الثالث : جزاء المتعمد قتل الصيد في الحرم والمخطئ والناسي .

المطلب الرابع : الصيد المحرم قتله في الحرم .
المطلب الخامس : الصيد من آبار الحرم وعيونه .
المبحث الثاني : قطع الشجرة في البلد الحرام . وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول : قطع ما أنبتته الأدمى من الشجر .
المطلب الثاني : جزاء ما قطع مما أنبتته الله تعالى في الأرض .

المطلب الثالث : تسريح البهائم في كل الحرم لثَرَعَى .
المطلب الخامس : أخذ شمار مكة وأوراق أشجارها .
المطلب السادس : قطع الشوك .
المبحث الثالث : العقوبات المترتبة على قتل الصيد وقطع الشجرة . وفيه خمسة مطالب :
المطلب الأول : في المراد بالمِثْل في الآية .

المطلب الثانى : هل قاتل الصيد مخير فى الكفارة بين هذه الاشياء الثلاثة المذكورة فى الآية .

المطلب الثالث : فى شروط العدلين وما هو وجه حكم العدلين فى المثل او الطعام او الصيام .

المطلب الرابع : هل ينظر فى القضايا التى نظر فيها الصحابة والتابعون .

المطلب الخامس : الحكم اذا اشترك محرمون فى قتل صيد .

الفصل الرابع : ما يباح قتله فى البلد الحرام من الحيوانات .

الفصل الخامس : نقل التراب والحجارة والماء من الحرم واليه .

الخاتمة .

الفهارس :

فهرس الآيات .

فهرس الاحاديث .

فهرس الآثار .

فهرس الالفاظ المفسرة .

فهرس الاعلام المترجم لهم .

فهرس قائمة المراجع
فهرس الموضوعات .

القسم الأول

التمهيد

التمهيد

وهو فى التعريف بالبلد الحرام ، حرمة ، وفضله .
وفيه فصلان :

الفصل الاول : التعريف بالبلد الحرام ، وبيان حدود
الحرم ، وبيان مواطن النسك .

الفصل الثانى : حرمة البلد الحرام ، وفضله على سائر
البقاع .

الفصل الأول

التعريف بالبلد الحرام وبيان حدود الحرم وبيان مواطن النسك

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : التعريف بالبلد الحرام .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : فى أسماء البلد الحرام .

المطلب الثانى : نبذة فى نشأة البلد الحرام .

المبحث الثانى : بيان حدود الحرم .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الحدود لغة واصطلاحاً .

المطلب الثانى : ما ذكر فى أسباب نصب أئمة الحرم .

المطلب الثالث : تحديد أئمة الحرم .

المبحث الثالث : بيان حدود موطن النسك .

الفصل الاول

التعريف بالبلد الحرام وبيان حدوده وحدود مواطن النفسك

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : التعريف بالبلد الحرام

وفيه مطلبان :

المطلب الاول : فى اسماء البلد الحرام

قال تعالى : { قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا } . (١) وهذه القبلة التى يتجه اليها المسلمون منذ عصر النبوة حتى اليوم هى البيت الحرام الكعبة المشرفة ، وهى فى البلد الحرام ام القرى مكة المكرمة ، هذه هى قبلة المسلمين وبلادهم الحرام (مكة) .
فمكة المكرمة هى بلد الله الحرام الذى فيه المسجد الحرام وهو اول مسجد وضع للناس . ولها اسماء كثيرة ، ومن أشهر هذه الاسماء :

(١) سورة البقرة : ١٤٤
(٢) منها : الحِجَابُ ، وام رَحْم ، ومعاد ، والحاطمة لانها تحطم من استخف بها ، والبيت العتيق لانه عتق من الجبابرة ، والراس ، والحريم ، وصلاح ، والعرش ، والعريش ، والقادس لانها تقدر من الذنوب أى تطهر ، =

(أ) مكة :

قال تعالى : {وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا} (١)

وقد سميت مكة (بالميم) لأنها تمك الجبارين أي تذهب نخوتهم ، وقيل لأنها تمك الفاجر عنها أي تخرجه ، أو لأنها تجهد أهلها ، من قولهم تمككت العظم إذا أخرجت مخه ، أو لأنها تجذب الناس إليها من قولهم : امتك الفصيل مافى ضرع أمه إذا لم يبق فيه شيئاً ، وقيل لقلّة ماؤها من قولهم مك الشدى أي ممة ، لأنهم كانوا يممكون الماء ويستخرجونه بتكليف وقيل لأنها تمك الذنوب أي تذهب بها . (٢)

(ب) بكة :

قال تعالى : {إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ} (٤)

وسميت بكة لأنها كانت تبك أعناق الجبابرة ، إذا الحدوا فيها بظلم ، وقيل لازدحام الناس فيها . (٥)

= والمقدسة ، والناسة ، والباسة بالباء الموحدة لأنها تبس أي تحطم الملحين ، وكوشر باسم بقعة كانت منزل بنى عبد الدار ، والمذهب وأزحم ، وأم صبح ، وأم روح والبنية والعروض والسييل والرتاج ، وطيبة ، وقرية النمل ، ونقرة الغراب .
انظر : معجم البلدان لياقوت الحموى ١٨٢/٥ ، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام للفاسي ٤٧/١ .

- (١) سورة الفتح : ٢٤
- (٢) النخوة : الكبر والعظمة ، مختار الصحاح للرازي ، (نخا) ص ٦٥١ .
- (٣) لسان العرب لابن منظور ، (مكك) ٤٩١/١٠ ، معجم البلدان ١٨١/٥-١٨٢ ، تاج العروس للزبيدي ١٧٩/٧ .
- (٤) سورة آل عمران : ٩٦
- (٥) لسان العرب ٤٠٢/١٠ (بكك) ، معجم البلدان ١٨١/٥ .

(ج) البلدة :

كما فى قوله تعالى : {إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ
الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا} (١) .

فهى التى حَرَّمَهَا أَنْ يَسْفِكُوا فِيهَا دَمًا حَرَامًا ، أو
يُظْلِمُوا فِيهَا أَحَدًا ، أو يُصَادُ صَيْدُهَا ، أو يَخْتَلَى خِلَاهَا . (٢)

(د) البلد :

كما فى قوله تعالى : {لَا أَقْسَمُ بِهَذَا الْبَلَدِ} ، وقد أقسم
الله بهذا البلد ليدل ذلك على غاية فضل هذا البلد . (٣) (٤) (٥)

(هـ) أم القرى :

كما فى قوله تعالى : {وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ
الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا} (٦) .

وقوله تعالى : {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ
أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا} (٧) .

الأرض دحيت من تحتها قاله ابن العباس ، وقيل
وسميت أم القرى لأنه أشرف البلاد وأحبها إلى الله ، لأنها أعطت
وقيل لأن فيها بيت الله ، وجرت العادة بأن الملك وبلده القرى شأنها
مقدمان على جميع الأماكن .

وسميت أمًا لأن الأم متقدمة ، وقيل لأنها قبل توأمها جميع الأمهات (٨)
وسميت أنها سميت سرّة الأرض ، ووسطها وابتداء تكوينها
وما حولها تبع لها . والله أعلم .

(١) سورة النمل : ٩١

(٢) تفسير ابن جرير ٢٤/٢٠ .

(٣) سورة البلد : ١

(٤) التفسير الكبير للرازي ١٨٠/٣١ .

(٥) البلد والبلدة يطلقان على كل موضع من الأرض عامرا ،

فلعل البلد والبلدة ليسا اسمين لمكة وإنما المراد

بهما فى الآيتين السابقتين مكة بسبب اسم الإشارة (هذه)

و(هذا) والله أعلم .

(٦) سورة الأنعام : ٩٢

(٧) سورة الشورى : ٧

(٨) شفاء الغرام ٤٨/١ .

(و) معاد :

كما فى قوله تعالى : {إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيْنَا مَعَادٍ} . روى أَنَّ ابن عباس رضى الله عنهما ^(١) فِي ^(٢) قوله تعالى : {لَرَادُّكَ إِلَيْنَا مَعَادٍ} قال : الى مكة . ^(٣)

هذا ويطلق اسم (المسجد الحرام) فى كتاب الله ويراد به أشياء - كما قال ابن القيم - فيراد به نفس البيت كما فى قوله تعالى : {قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} ، ويراد به المسجد الذى حول البيت كما فى قوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ...} ، ويراد به الحرم كله كما فى قوله تعالى : {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ...} ، وكذلك قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ...} . ^(٤) ^(٥) ^(٦) ^(٧) ^(٨)

-
- (١) سورة القصص : ٨٥
 (٢) ابن عباس : عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يقال له الحبر لكثرة علمه ، دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالحكمة مرتين ، قال ابن مسعود : نِعِمَّ تَرْجَمَانِ الْقُرْآنَ مات سنة ٦٩هـ .
 انظر : تهذيب التهذيب ٢٧٦/٥ ، الإصابة ٣٣٠/٢ وما بعدها مع الاستيعاب .
 (٣) صحيح البخارى مع فتح البارى ٥٠٩/٨ .
 (٤) ابن القيم : محمد بن أبى بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعى ، الحنبلى ، المعروف بابن قيم الجوزية (شمس الدين ، أبو عبد الله) فقيه ، أصولى ، مجتهد ، مفسر متكلم ، وُلِدَ سنة ٦٩١هـ بدمشق وتفقه وأفتى ، ولازم ابن تيمية ، وسجن معه فى قلعة دمشق ، توفى فى ١٣ رجب ٧٥١هـ .
 انظر : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ١٤٣/٢ ، معجم المؤلفين ١٠٦/٩ .
 (٥) سورة البقرة : ١٤٤
 (٦) سورة الحج : ٢٥
 (٧) سورة الاسراء : ١
 (٨) سورة التوبة : ٢٨

المطلب الثاني : نبذة في نشأة البلد الحرام

لَمَّا قَدَرَ اللّٰهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْوَادِى الْمُبَارَكُ مَهْداً
لتوحيده أمر إبراهيم عليه السلام بالهجرة اليه تمهيداً
لكونه مهداً لآخر النُّبُوءَاتِ ومهبط الوحي على خاتم النبيين
محمد صلى الله عليه وسلم .

وابراهيم عليه السلام هو من بلدة يُقال لها ^{أُر}عُلى
الشاطيء الغربى من نهر الفُرات ، بالقرب من الكوفة ، وهو
الجد الأعلى للعرب المستعربة ، وهاجر عليه السلام منها الى
حران ^(١) ، ومنها الى فلسطين ^(٢) ، فاتخذها قاعدةً لدعوته ، وكانت
له جولات فى أرجاء هذه البلاد وغيرها ، وقدم مرة الى مصر ،
وقد حاول فرعون مصر كيدا وسوءاً بزوجه سارة ، ولكن الله
رد كيده فى تحرّه ، واخدمها هاجر - اى اعطاها خادمة لها -
وزوجتها سارة ابراهيم .

ورجع ابراهيم الى فلسطين ، ورزقه الله من هاجر
اسماعيل ، وغارت سارة حتى أَلْجأت ابراهيم الى نفى هاجر مع
ولدها الصغير - اسماعيل - فقدمَ بهما الى الحجاز واسكنهما
بواد غير ذى زرع عند بيت الله المحرم الذى لم يكن اذ ذاك
الا مرتفعاً من الارض كالرابية ، تاتيهِ السيول فتأخذ عن
يمينه وشماله ، فوضعهما عند دوحَةٍ فوق زمزم فى أعلى المسجد
^(٣)
^(٤)

-
- (١) العرب المستعربة : قوم من العجم دخلوا فى العرب ،
فتكلموا بلسانهم . لسان العرب (عرب) ٥٨٨/١ .
- (٢) حران : هى مدينة عظيمة مشهورة من جزيرة أقور ، وهى
على طريق المومل والشام والروم ، وقيل سميت بهاران
اخى ابراهيم عليه السلام ، لانه أول من بناها ، فَعَرِبَتْ
فَقِيلَ حِران . معجم البلدان ٢٣٥/٢ .
- (٣) الرابية كل ما ارتفع من الارض ورباً ، لسان العرب ،
(ربا) .
- (٤) الدوحة : الشجرة العظيمة . ترتيب القاموس المحيط
للزواوى ، مادة (دوح) .

وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء ، فوضع عندهما جرأباً فيه تمر وسقاءً فيه ماء ، ورجع الى فلسطين ، ولم تَمُضْ أيام حتى نَفِدَ الزاد والماء ، وهناك تفجرت بئر زمزم بفعل الله ، فصارت قوتا لهما وبلاغاً الى حين .

وجاءت قبيلة يمانية وهى جرهم ، فقطنت قرب ماء زمزم باذن من ام اسماعيل ، يقال انهم كانوا قبل ذلك فى الاودية التى باطراف مكة ، وقد صرحت رواية البخارى انهم نزلوا مكة بعد اسماعيل ، وانهم كانوا يمرون بهذا الوادى قبل ذلك . وقد كان ابراهيم يرحل الى مكة بين آونة وأخرى ليطالع تركته ، ولا يعلم كم كان عدد هذه الرحلات ، الا ان المصادر التاريخية حفظت أربعة منها .

فقد ذكر الله تعالى فى القرآن انه ارى ابراهيم فى المنام انه يذبح اسماعيل ، فقام بامتنال هذا الامر . قال تعالى : { فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا ، إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ . إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ . وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ } (١) (٢) (٣) (٤) (٥)

تركى قال يايت افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء الله من الصابرين . [خَلَمًا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ قَالَ يَبْنَى كَأَنى أُرِجى فى الغنم أنى أذبحله فأَنظر]

(١) السقاء : يكون للبن والماء ، والقربة تكون للماء خاصة ، مختار الصحاح للرازى ص ٣٠٥ .
(٢) انظر : صحيح البخارى مع فتح البارى ٣٩٦/٦ .
والبخارى هو : محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخارى ابو عبد الله ، ولد سنة ١٩٤هـ ، وتوفى سنة ٢٥٦هـ ، كان حسن المعرفة وحسن الحفظ ، قال : ما أدخلت فى كتابى الا ماصح .

تهذيب التهذيب ٤٧/٩ .
(٣) تله : يتله تلاً ، فهو متلول وتليل : صرعه ، ومعنى تله صرعه كما تقول كبه لوجهه . وبه فسر قوله تعالى : وتله للجبين ، وقيل القاه على عنقه وخده ، لسان العرب ٧٧/١١ (تلل) .

(٤) ذبح : اصل الذبح شق حلق الحيوانات والذبح المذبوح ، معجم مفردات الفاظ القرآن للراغب الاصفهاني ص ١٨٠ .

(٥) سورة المافات : ١٠٥-١٠٧

وهذه القصة تتضمن رحلة واحدة قبل أن يَشَبَّ اسماعيل ،
أما الرِّحْلَاتُ الثَّلَاثُ الْآخِرُ فَقَدْ رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ بِطَوَّلِهَا عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا . (١)

وملخصها أن اسماعيل لما شب ، وتعلم العربية من جرهم
وأنفسهم (٢) وأعجبهم حين شَبَّ فلما أدرك زَوْجُوهُ امرأة منهم ،
وماتت أمه ، وبدا لإبراهيم عليه السلام أن يطالع تركته فجاء
بعد هذا الزواج ، فلم يجد اسماعيل فسأل إِمْرَأَتَهُ عَنْهُ وعن
أحوالهما ، فشكت إليه ضيق العيش فأوصاها أن تقول لاسماعيل
أن يُغَيِّرَ عَتَبَةَ بَابِهِ ، وفهم اسماعيل عليه السلام ما أراد أبوه
فطلق امرأته تلك ، وتزوج إِمْرَأَةً أُخْرَى وهى ابنة كبير جرهم
وسيدهم .

وجاء إبراهيم عليه السلام مرة أخرى بعد هذا الزواج
فلم يجد اسماعيل عليه السلام ، فرجع إلى فلسطين بعد أن سأل
زوجته عنه وأحوالهما ، فأثنت على الله ، فأوصى إلى
اسماعيل أن يثبِتَ عَتَبَةَ بَابِهِ .

وجاء مرة ثالثة فلقى اسماعيل عليه السلام وهو يَبْرِي
نبلاله تحت دُوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ ، فلما رآه قام إليه فمِنَعَا
كما يمنع الوالد بالولد ، والولد بالوالد ، وكان لقاؤهما
بعد فترة طويلة من الزمن ، وفى هذه المَرَّةِ بَنِيَا الْكَعْبَةِ ،
ورفعوا قَوَاعِدَهَا وهما يقولان : { رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } (٣) ، وأذن إبراهيم عليه السلام فى الناس بالحج

(١) صحيح البخارى مع الفتح ٣٩٦/٦ ، كتاب الانبياء .
(٢) أنفسهم : بفتح الفاء من النفاسة ، والمعنى أى كثرت
رغبتهم فيه ، انظر : فتح البارى ٤٠٣/٦ .
(٣) سورة البقرة : ١٢٧

(١)

كما أمره الله .

فدعا ابراهيم عليه السلام لمكة وأهلها ، قال تعالى :
 {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ
 الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ
 فَأَمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ } (٢)

وكان هذا الدعاء لما جاء بإسماعيل عليه السلام وهاجر
 في وادى مكة وكان آنذاك قفرا لا أنيس ولا جليس ، ثم دعا مرة
 أخرى كما قال تعالى : {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ
 آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ . رَبِّ إِنَّهُمْ أَفْلَحُنْ كَثِيرًا
 مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .
 رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ
 رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ
 وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ } (٣)

فاستجاب الله دعاء ابراهيم عليه السلام في رزقهم
 بالثمرات في هذا الوادى فجبى اليه أنواع الثمرات من كل
 بلد ، وكذلك جعل الله تعالى قلوب المسلمين تميل وتهفوا
 اليهم وإلى بلدهم الحرام دائما .

ودعا ابراهيم عليه السلام لأهل الحرم أن يبعث فيهم
 رسولا منهم ، قال تعالى : {رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ

(١) انظر : البداية والنهاية لابن كثير ١/١٤١-١٤٧ ، وانظر
 الكامل في التاريخ لابن الاثير ١/١٠٢-١٠٨ ، الرحيق
 المختوم للمباركفوري ص ٢٢-٢٤ .

(٢) سورة البقرة : ١٢٦
 (٣) القفر : مغازة لانبثات فيها ولاماء ، مختار الصحاح ص ٥٤٥
 الحماح (قفر) .

(٤) سورة ابراهيم : ٣٥-٣٧
 (٥) جبى : أى جمع اليه وتحمل من كل النواحي الثمرات .
 زاد المسير فى علم التفسير لابن الجوزى ١٠٦/٦ .